فاولئك ما عليهم من سبيل وقال تعالى والجروح قصاص فاقول ايها السايل رحمك الله اما قولك في الجواب انه كلام يمجه الاسماع الى اخره فنقول موجبه لكن بالنسبة الى من كانت حاسته غير سليمه او سد عن الاصغا الى الحق سمعه وابى ان ينطق بالحق لسانه وهذا قريب مما حكى الله تعالى عن الكفار المعاندين وقالوا قلوبنا في اكنة مما تدعونا اليه وفي اذاننا وقر ولو كان المعروض عليه ذا الطبع سليم وذهن مستقيم لفهم معناه وتفطنوا لموجبه ومقتضاه فان ذا الطبع السليم من يدرك اللمحه وان لطف شانها ولكنهم كانوا امثالك غير عالمين كيف يرتب الكلام ويولف وكيف يبسط ويولف اما سمعت قول بعض الفضلا

الطبع السليم

على فحص المعانى من مكامنها ... وما على اذا لم تفهم البقر

فنقول انما اوجز الكلام واوهم المرام اختبارا لتنبهك او لمقدار تنبهك او عدل عن التصريح احترازا عن نسبة الخطا اليك صريحا والعدول عن التصريح باب من البلاغة يصار اليه كثيرا وان اورث تطويلا كما اثر التطويل من قال لمن اقر عنده ثم انكر يشهد عليك ابن اخت خالتك وهو القاضي شريح فعدل عن ذلك لنسبة المنكر بعد الاقرار الى الحماقه واما قولك ثانيا انه فسره بما لا يدل عليه بمطابقه ولا تضمين ولا بالتزام وذكرت انه كهذيان المحموم وليس له مفهوم ثم قلت حاصله كذا فاقول نفيت اولا ثم اثبت ثانيا ما نفيته اولا فانت كاذب اما في الاول واما في الثاني فاتق الله فان الكذب صغيرة والاصرار عليه كبيرة والمعاصي تجر الى الكفر قال الله تعالى ثم كان عاقبة الذين اساوا السوا ان كذبوا بايات الله الى اخره كلام طويل واما قولك ثالثا لا نسلم تحقيق احد الامرين حقيقه

الى

الى اخره فمعنا ان الظاهر والاصل عدمه واما قولك رابعا او هذه الاضرابيه امهذا ما في الوجوه الاعرابيه فاين انت من قولهم لا تامر زيدا فيعصيك ام تخشيه فلا امكن واقل جدا امك الخ فاقول لا شك انك عند تسطير هذا السوال ما خطر لك هذا بالبال بل انما اعترض عليك تحملت هذا المقال وثانيا المثال الذى ذكرته غير مطابق لكلامك وثالثا انه لا يستقيم ان يكون لو في كلامك للاضراب لفوات شرطه فان امام هذا الفن سيبويه انما اجاز لو الاضرابيه بشرطين احدهما تقدم نفي او نهي والثاني اعادة العامل نحو ما قام زيد او ما قام عمرو ولا يقم زيد او لا يقم عمرو نقله ابن عصفور فلا يمكن جعل لو في كلامك للاضراب فظهر من القصير باعه في علم الاعراب ومما يشهد لك ما نقل صاحب المفتاح عن علي رضي الله عنه انه كان يشيع جنازة فقال له قايل من المتوفي بلفظ اسم الفاعل فلم يقل فلان بل قال الله تعالى رد الكلام مخطيا له ومنبها له بذلك على انه كان يجب ان يقول من المتوفى بلفظ اسم المفعول واما قولك خامسا هذا خطا صريح لالبس المقصود هنا كالصبح فما كان لو اشتغلت بالجواب فنقول الجواب عنه من وجهين احدهما ان الايمة قد صرحوا بانه لا يكتب على الفتوى الا بعد تصحيح السوال والثاني انه يحتمل ان يكون قد احسن الظن في حقك بان مثل هذا لا يخفى عليك ومع ذلك قد خطر له انك قد جعلت هذا امتحانا هل يتفطن احد لتركيبك ام لا فعلى هذا كيف يتعدى الى المقصود واما قولك سادسا قد اوجب الشرع برد الجواب فالجواب عنه ايضا من وجهين احدهما ان الواجب هو الرد لا الكتابه فيحتمل ان يكون قد رد بلسانه وما كنت اعرف احدا من الاصحاب قال بوجوب الكتابه او ما سمعت ما اجاب الفضلا عن المولى حيث قيل فيه انه لم يكتب في اول المختصر بسم الله الرحمن الرحيم

شروط الاضراب

ترك الجواب

لا تجب كتابة الجواب

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1